

التنمر الإلكتروني

"أنت فارغ وغيبي!" "سأجعلك منك مسخرة الشهر إن لم تحولي المبلغ المطلوب!" "لو كنت مكانك لذهبت منتحراً!" "سأخلق الشائعات حولك وستندم!" "كشفت التحقيقات أن سبب انتحار الطفل هو تعرضه للتنمر!".

وفي المقابل قد يظهر الطرف الآخر مستسلماً باكياً بأنه لا يحتمل هذا الهجوم أو أن هناك مؤامرة مسيئة تدار حوله أو أنه سيعتزل نظير الانتقادات اللاذعة أو في صراحة منه أنه سبق أن فكر في الانتحار وخضع للعلاج النفسي!



كل ذلك يوصلنا إلى مصطلح حديث ظهر في الآونة الأخيرة مع التقدم التقني هو "التنمر الإلكتروني" الذي أصبح البعض يمارسه في البرامج الإلكترونية كعادة يومية بوعي أو بغير وعي دون إدراك مخاطرها الجسمية ومآلاتها النفسية لدى الطرف الآخر "الضحية"، سيما وأنها تبقى في المحيط الإلكتروني لفترات طويلة مما يساعد على تداولها وانتشارها بسرعة كبيرة.

فالتنمر بشكل عام لم يعد قاصراً على التنمر التقليدي في البيئة المدرسية أو بمقابلة الطرف الآخر وجهاً لوجه، بل أصبح في محيط

الفضاء العالمي وهو ما يجعله حديث نسبياً في مجتمعاتنا حيث يتم استخدام أحد وسائل التكنولوجيا الحديثة من قبل المتنمر كالبرامج الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي مثل: الألعاب الإلكترونية - تويتر - فيس بوك - واتس اب - سناب شات - رسائل SMS وغيرها للقيام ببث الخوف والقلق والإيذاء النفسي لدى المتنمر عليه "الضحية" لتحقيق مصالح وغايات شخصية.

ويعبر التنمر الإلكتروني في حقيقته عن سلوك عدواني يصدر على شكل كلام أو صور أو مقاطع ونحوه مما يلحق الأذى بالطرف الآخر بشكل متكرر ومتعمد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، فهو يتسم بعدم توازن القوة بين الشخص القائم بالتنمر والضحية.

وينتهج المتنمر الإلكتروني أساليب متعددة للقيام بعملية التنمر منها تهديد المتنمر عليه "الضحية" بإفشاء أمور مسيئة له أو بنسبتها إليه سواء كان هذا الأمر صحيح أو غير صحيح مما يلحق الأذى بنفس الضحية أو ماله كالتهديد بنشر صور مفبركة للضحية أو سر من أسرارها الخاصة أو بأحد أفراد أسرته، أو ابتزاز الضحية معنوياً للحصول على مكاسب مادية أو معنوية، وكذلك استخدام المصطلحات المحرّضة على العنف والتمييز العنصري والكراهية أو التي تثير السخرية عليه مما يحط من مكانته الاجتماعية أو يخلق الضرر به.

وأظهرت الدراسات إلى ارتفاع حالات التعرض للتنمر الإلكتروني مع زيادة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي حيث أثبتت الاحصائيات التي قامت بها جامعة الأهرام الكندية في عام ٢٠١٨ إلى أن كلما زادت ساعات استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ونشر التعليقات بها ومشاركة الصور ومقاطع الفيديو زادت احتمالية التعرض للتنمر الإلكتروني وإلحاق الأذى بالضحية.

وتشير معدلات الاهتمام بوسائل التواصل الاجتماعي في المملكة العربية السعودية إلى نسب مرتفعة مقارنة بغيرها من الدول حيث كشفت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات أن ٩٠% من السعوديين يستخدمون شبكات التواصل الاجتماعي في



عام ٢٠١٨، وتباينت الفئات العمرية في استخدام شبكات التواصل الاجتماعي حيث جاءت الفئة العمرية (٢٠-٢٤) سنة كأكبر فئة عمرية تستخدم شبكات التواصل الاجتماعي بنسبة (٩٩%)، فيما جاءت الفئة العمرية (٢٥-٢٩) سنة في المرتبة الثانية بنسبة (٩٨%)، تليها الفئة العمرية (٣٠-٣٤) بنسبة (٩٧%).

وهو ما يعزو تزايد حالات التنمر الإلكتروني لانتشار الوسائل الإلكترونية بين أفراد المجتمع مع إمكانية انشاء الحسابات تحت أسماء وهمية مستعارة أو مجهولة مما يشجع المتنمرين على ممارسة العنف والإيذاء الإلكتروني خلف ستار تلك الأسماء، فضلاً عن

وجود بعض الفئات الداعمة للتنمر من خلال تأييدها للمتنمرين بالموافقة عليه أو الإعجاب به أو إعادة نشره ونحوه مما يجعله شريكاً فعالاً مع المتنمر الإلكتروني، كما أن جهل الضحية بآليات مواجهة التنمر الإلكتروني واتخاذ الإجراءات القانونية بالتبليغ أثر في تمادي المتنمر واستمراره في عمليات التنمر والتربح المادي والمعنوي من ضحاياه.

وقد وصلت خطورة التنمر الإلكتروني بجعله وسيلة لـ "تصفية حسابات" من خلف الكواليس تكشفها لنا أروقة المحاكم، وحداً فاصلاً لوضع الضحية نهاية مؤلمة لحياته الكريمة مستسلماً للمتنمرين تكشفها لنا تصريحات الجهات المختصة.

لذا جاءت الأنظمة الجزائية في المملكة العربية السعودية مؤكدة على الاستعمال المشروع لتقنية المعلومات ومنع التعدي على الأشخاص والأموال بأي ممارسات مسيئة لها، والتنمر الإلكتروني باعتباره من الجرائم الإلكترونية التي يتم فيها استخدام التقنية الحديثة فإن العقوبات التي تُوقع على المتنمر الإلكتروني تختلف بحسب الأفعال الجرمية التي قام بها وفقاً لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، فإذا كان التنمر الإلكتروني تضمن دخولاً غير مشروع (اختراق) لتهديد الضحية أو ابتزازه للقيام بعمل أو امتناعه عن عمل سواء كان ذلك العمل مشروع أو غير مشروع فيعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وغرامة لا تزيد على ٥٠٠ ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين.

ويعاقب بذات العقوبة ايضاً إذا تضمن التنمر الالكتروني التشهير بالضحية وإلحاق الضرر به باستخدام الوسائل التقنية أياً كانت أداة التشهير كتابات أو مقاطع فيديو أو مقاطع صوتية أو صور أو إشارات أو رموز وغيرها، ويستوي في الضرر أن يكون مادي أو معنوي، كما يتحقق التشهير سواء كان موجه للأشخاص العاديين أو للرموز الوطنية أو الاجتماعية أو الدينية أو حتى للشركات والمؤسسات.



أما إذا تضمن التنمر الالكتروني إنتاج أو إعداد أو إرسال أو تخزين محتوى من شأنه المساس بجمرة الحياة الخاصة للشخص باستخدام الشبكة المعلوماتية أو أجهزة الحاسب الآلي فتكون العقوبة السجن بما لا يزيد على خمس سنوات وغرامة لا تزيد على ٣ ملايين ريال أو بإحدى العقوبتين دون اشتراط وقوع ضرر على الضحية، مع إمكانية التشهير بالمحكوم عليه في الصحف على نفقته الخاصة.

وأما إذا احتوى التنمر الإلكتروني على مدلولات جنسية سواء كان ذلك بقول أو فعل أو إشارة فإنه يدخل ضمن جرائم التحرش التي

يعاقب فاعلها بموجب نظام مكافحة التحرش بالسجن لمدة لا تزيد على سنتين والغرامة التي لا تزيد على مائة ألف ريال أو بإحدى العقوبتين، وتشدد العقوبة إذا كان المجني عليه طفلاً أو كان الجاني والمجني عليه من جنس واحد، ولا تلغى العقوبة حتى لو تنازل المجني عليه أو لم يتقدم بشكوى.

وإيماناً بأهمية الدور الذي يقوم به الشريك مع المتنمر فإن كل من ساهم بالتحريض أو الاتفاق أو المساعدة على التنمر مع المتنمر الالكتروني يخضع لنفس العقوبات المقررة على التنمر الالكتروني.

وفي الحقيقة إن محاربة التنمر الإلكتروني لا يكون إلا بتكاتف الجهود أفراداً ومؤسسات بتوعية المجتمع بمفهوم التنمر ومخاطره وسبل مواجهته، وكذلك تثقيفه بحقوقه المكفولة بأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة الصادرة من ولي الأمر التي جاءت بتكريس مفهوم الإنسان والحفاظ على سمعته من أي انتهاك أو تعدي عليها بأي شكل كان، لذا تم كتابة هذا المقال إيماناً بالمسؤولية الفردية تجاه المجتمع.